CBD

UNEP

Distr.
GENERAL

UNEP/CBD/WG8J/2/6/Add.1
27 November 2001

ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الاتفاقية المتعلقة
بالتنوع البيولوجي

الفريق العامل بين الدورات المخصص
المفتوح العضوية ، المعني بالمادة ٨(ي) وما يتصل
بها من أحكام في الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي
الاجتماع الثاني
مونتريال ، ٤ – ٨ شباط/فبراير ٢٠٠٢
البند ٥ من جدول الأعمال المؤقت *

خلفية مشروع المبادئ الإرشادية أو التوصيات لتقييم الأثر الثقافي والبيئي والاجتماعي بشأن التطويرات المقترح إقامتها على مواقع مقدسة وعلى أراضي ومياه تشغلها أو تستخدمها المجتمعات الأصلية والمحلية

مذكرة من الأمين التنفيذي

أولا- مقدمة

١- أعـد الأمين التنفيذي هذه المذكرة لترافق مذكرته بشأن مشروع المبادئ الإرشادية أو التوصيات لتقييم الأثر الثقافي والبيئي والاجتماعي بشأن التطويرات المقترح إقامتها على مواقع مقدسة وعلى أراضي ومياه تشغلها أو تستخدمها المجتمعات الأصلية والمحلية (UNEP/CBD/WG8J/2/6) . وتعطي معلومات خلفية تتعلق بكل عنصر من العناصر المقترحة لإدراجها في مشروع المبادئ الإرشادية ، كما هي مضمنة في المرفق بتلك الوثيقة وتستند إلى الموارد نفسها من المعلومات كالوثيقة التي تتعلق بها .

٢- لسهولة المراجعة ، فإن هيكل هذه المذكرة هو نفسه كالهيكل المستعمل لمشروع المبادئ الإرشادية .

* UNEP/CBD/WG8J/2/1.

لدواعي الاقتصاد في النفقات طبع عدد محدود من هذه الوثيقة ويرجى من المندوبين التفضل باصطحاب نسخهم إلى الاجتماعات ، عدم طلب نسخ اضافية

ثانيا- اعتبارات عامة

٣- من المعترف به بأن الاستثمار الصناعي للموارد القابلة للتجديد وغير القابلة للتجديد (التعدين ، واستخراج الزيوت وصيد الأسماك والزراعة والأخشاب) ، وإنشاء المرافق الصناعية (المصانع والمصافي ومرافق الخزن) ، وبناء الأشغال العامة والبنية الأساسية (التنمية الحضرية ومرافق طرح النفايات والسدود والطرقات) ، والسياحة ومرافق اللهو يمكن أن تشكل كلها تهديدات رئيسية للتنوع البيولوجي بالإضافة إلى الموارد الطبيعية التي تعتمد عليها المجتمعات الأصلية والمحلية لحياتها . والعنصران للتنوع البيولوجي والمعارف التقليدية والممارسات للمجتمعات الأصلية والمحلية التي تعمل على استدامة ذلك التنوع البيولوجي تواصل في كونها مهددة بالخطر من التنمية غير المستدامة وإدخال ممارسات استخدام الموارد التي تعمل على خفض أو تغير الموائل تغيراً جذرياً كما تعمل على خفض الموارد الطبيعية التقليدية الضرورية لحياة تلك المجتمعات . لذلك فمن الأمور الأساسية أنه قبل القيام بأية تنمية ، يجب تحديد الآثار المحتملة على الموائل وطراز حياة المجتمعات الأصلية والمحلية المتأثرة وإعطائها الاعتبار الكامل في عمليات التقييم الثقافي والبيئي والاجتماعي .

ألف- دمج عمليات تقييم الأثر الثقافي والبيئي والاجتماعي في عملية واحدة

٤- في الفقرة ١(ب) من المقرر ١٨/٥ ، أدعى مؤتمر الأطراف الأطراف والحكومات والمنظمات الأخرى ذات صلة لتناول خسارة التنوع البيولوجي والجوانب الاجتماعية الاقتصادية والثقافية والبشرية والصحية المتداخلة والمتعلقة بالتنوع البيولوجي عند إقامة دراسة الأثر البيئي .

٥- في الفقرة ١٦ من المقرر ١٦/٥ ، اعترف مؤتمر الأطراف بأن صيانة المجتمعات الأصلية والمحلية وابتكاراتها وممارساتها يعتمد على صيانة كياناتها الثقافية واساس المواد التي تعمل على استدامتها ودعا الأطراف والحكومات لاتخاذ تدابير لتنشيط الحفاظ على هذه الكيانات وصيانتها .

٦- إن العديد من المجتمعات الأصلية والمحلية التي تجسد طراز الحياة التقليدية لديها نظرة فلسفية للعالم إلى المدى بإن قيامها وعاداتها وتقاليدها تركز بشكل وثيق على العالم الطبيعي وتتصل به والذي تسكنه . بالنسبة للعديد من هذه المجتمعات فإن الحياة بإكملها متصلة بعضها ببعض . وتتصف هذه المجتمعات بإن العديد من جوانب ثقافاتها متداخل إلى حد ينتج معه أن أي تغير في أحدى هذه الجوانب من حياتهم تؤدي بشكل ثابت إلى تغيرات في الجوانب الأخرى . وثقافاتهم ومجتمعاتهم منسقة مع البيئة المحلية التي تسكنها تلك المجتمعات ، وتعاملها مع الأنواع الخاصة ، مثلاً ، هو أن هذه الأنواع لها أهمية خاصة أبعد بكثير من الاعتبارات الاقتصادية . وقد تكون أنواع محددة مركز علاقاتهم الروحية ، أو قد يحدد نوع من الأنواع بفرد معين أو بمجموعة معينة من خلال علاقة طوطمية . وصيانة وحياة أنواع معينة هي من مسؤوليات المجتمع الرئيسية ، أو لبعض أعضاء هذا المجتمع بشكل خاص .

٧- في حين قد يكون من الضروري التفرقة بين عمليات تقييم الأثر البيئي والثقافي والاجتماعي وإعداد معايير كل ملاءمة إدارية (لاسيما بالنسبة إلى تعاطي المهارة اللازمة بغية القيام بكل واحدة منها) ، فمن الضروري اتباع منهج متكامل للقيام بتقييم الأثر .

باء- الوفاء بمتطلبات الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي

٨- تحتوي الفقرة ١٤ من الاتفاقية على عدد من المتطلبات بشأن تقييم الأثر وخفض الآثار السلبية إلى حدها الأدني التي تتعلق بذلك تعلقاً مباشراً عند اقتراح التنمية لتقام ضمن الأراضي التي تشغلها أو تستعملها المجتمعات الأصلية والمحلية . وهذه المتطلبات تقضي بإن كل طرف متعاقد إلى الحد المعقول وحسب الملائم ، يقوم بما يلي :

(أ) إدراج إجراءات ملائمة تتطلب تقييم الأثر البيئي لمشروعاتها المقترحة التي يحتمل أن يكون لها آثار سلبية هامة على التنوع البيولوجي بهدف تجنب هذه الآثار أو خفضها إلى الحد الأدني ، وعندما يكون من الملائم ، السماح بإشتراك الجمهور في هذه الإجراءات (الفقرة ١(أ)) .

(ب) وترتيبات ملائمة لضمان إن التبعات البيئية لبرامجها وسياساتها العامة التي من المحتمل أن يكون لها آثار سلبية هامة على التنوع البيولوجي أن تؤخذ في الحسبان (الفقرة ١(ب)) .

٩- يكمل الحكم الوارد في الفقرة ١(ب) المادة ١٠ (أ) ، التي تتطلب من الأطراف دمج اعتبار الحفاظ على الموارد البيولوجية واستخدامها المستدام في خططتها القطاعية وعبر القطاعية ذات الصلة وبرامجها وسياستها العامة .

جيم- الموافقة المسبقة المعلن عنها للمجتمعات المتأثرة

١٠- الموافقة المسبقة المعلن عنها هي إجراء إدراي أساسي يعطي المرونة الملموسة . وفي سياق إجراءات تقييم الأثر الثقافي والبيئي والاجتماعي ، تخول المجتمعات المتأثرة وأصحاب اقتراح التنمية على تحديد حلول المشاكل قبل أن تقرر المجتمعات المتأثرة ما إذا كانت ستعطي الموافقة أم لا . ويجب أن تحتفظ المجتمعات المتأثرة بحقوقها لرفض الموافقة (ويجب أن يكون لها القدرة على فعل ذلك تبعاً للقوانين ذات الصلة) أو حجز الموافقة إلى أن يتم الوفاء ببعض الشروط من جانب صاحب اقتراح التنمية . وبالنسبة إلى المجتمعات الأصلية والمحلية فهي تعطي إمكانية ممارسة القانون الاعتيادي في عمليات صنع القرار ، وتطلب أن تؤخذ الشروط المحددة التي تستند إلى القانون الاعتيادي في الحسبان في صلاحيات إقامة عمليات تقييم الأثر ، وبالنسبة إلى أي شروط متفق عليها بشكل متبادل والتي يتم التوصل إليها بين المجتمعات المتأثرة وصاحب اقتراح التنمية . ويمكن أن تشكل هذه الشروط شروطاً أساسية لأي عقود يجري إبرامها بين المجتمعات المتأثرة وصاحب الاقتراح . وفي حال عدم وجود اعتراف رسمي بنظم القوانين الاعتيادي للمجتمعات الأصلية والمحلية داخل الإطار القانوني للدولة ، فبإمكان نظام الموافقة المسبقة المعلن عنها أن تعطي أثر عملياً لممارسة القوانين الاعتيادية ، مع أنه ضمن حدود نظام يحكم عمليات تقييم الأثر والذي بموجبه قد تكون المجتمعات الأصلية والمحلية قادرة على ممارسة مجال حقوقها . ويصبح ذلك هاماً بشكل خاص بالنسبة إلى قدرتها على تطبيق حقوق الملكية الفكرية على المعارف التقليدية بموجب القانون الاعتيادي .

١١- إن مسألة الموافقة المسبقة المعلن عنها تعتبر حالياً في سياق المادة ١٥ ، الفقرة ٥ بالنسبة إلى الحصول على الموارد الجينية ، [1]/ والمادة ٨(ي) ، التي فيها عبارة "الموافقة والاشتراك " تستعمل بالنسبة إلى التطبيق الأوسع للمعارف التقليدية والابتكارات والممارسات للمجتمعات الأصلية والمحلية . [2]/ وفي كلا السياقين ، يهتم مؤتمر الأطراف باعتماد مبادئ إرشادية بشأن الموافقة المسبقة المعلن عنها والاعتماد المسبق المعلن عنه وكيف ينبغي أن تقوم به الأطراف المعنية للحصول على الموافقة /اعتماد ضمن سياق الاتفاقية . وتبعاً لذلك ، كلف مؤتمر الأطراف الفريق العامل بين الدورات مفتوح العضوية المخصص المعني بالحصول على الموارد وتقاسم المنافع (المقرر ٢٦/٥ ألف ، الفقرة ١١) . والفريق العامل بين الدورات مفتوح العضوية المخصص المعني بتنفيذ المادة ٨(ي) وما يتعلق بها من أحكام لإعداد مبادئ إرشادية ضمن سياق المادة ١٥ ، الفقرة ٥ ، والمادة ٨(ي) ، على التوالي .

١٢- في حين ينص أحد المبادئ التوجيهية لتنفيذ برنامج العمل بشأن تنفيذ المادة ٨(ي) على أنه ينبغي أن يخضع الحصول على المعارف التقليدية والابتكارات والممارسات للمجتمعات الأصلية والمحلية لموافقة مسبقة معلن عنها أو اعتماد مسبق معلن عنه من حاملي هذه المعارف ، والابتكارات والممارسات ، فسوف لن تبدأ العملية لإعداد المبادئ الإرشادية للموافقة /الاعتماد المسبق المعلن عنه ، حسب الفقرة ٢ من المقرر ١٦/٥ ، حتى يتم استكمال المهام ٥ و ٩ و ١١ .

١٣- غير أن فريق الخبراء المعني بالحصول على الموارد وتقاسم المنافع قد تناول المسائل المتعلقة بالموافقة المسبقة والمعلن عنها في سياق المادة ١٥ ، الفقرة ٥ . [3]/ وفي الفقرة ٩ من المقرر ١٦/٥ ألف أحاط مؤتمر الأطراف علماً بالتفاهم المشترك لفريق الخبراء بالنسبة إلى الموافقة المسبقة المعلن عنها والشروط المتفق عليها بصورة متبادلة كما وردت في الفقرات ١٥٦ إلى ١٦٥ من التقرير . وإزاء هذه الخلفية ، فإن التفاهم المشترك بالنسبة للموافقة المسبقة المعلن عنها والتي حققها فريق الخبراء ينبغي أن تؤخذ في الاعتبار وتعتمد لتلائم أغراض إجراءات تقييم الأثر الثقافي والبيئي والاجتماعي للتنميات المقترحة داخل الأراضي التي تشغلها أو تستعملها المجتمعات الأصلية والمحلية .

١٤- بغية إعطاء الحد الأدنى من الحماية الأساسية إلى المجتمع المتأثر في سياق عمليات تقييم الأثر ، ينبغي أن تتضمن إجراءات الموافقة المسبقة المعلن عنها الكشف الكامل والدقيق من الناحية القانونية للمعلومات بشأن التنمية المقترحة على شكل يكون يمكن الحصول عليه ومفهوم بالنسبة إلى المجتمعات المتأثرة وذلك بشأن ضمن أمور أخرى ما يلي :

---

[1]/ راجع الفقرات ٣٢-٤٩ من مذكرة الأمين التنفيذي بشأن عناصر النظر في إعداد المبادئ الإرشادية والمناهج الأخرى للحصول على الموارد الجينية وتقاسم المنافع (UNEP/CBD/WG-ABS/1/3) ، التي أعدها الفريق العامل المخصص مفتوح العضوية المعني بالحصول على الموارد وتقاسم المنافع .

[2]/ راجع المهمة ٧ من برنامج العمل بشأن المادة ٨ (ي) .

[3]/ راجع الفقرات ١١٠-١٢٦ و ١٥٦-١٦١ من تقرير فريق الخبراء المعني بهذا العمل في اجتماعه الأول (UNEP/CBD/COP/5/8) .

(أ) طبيعة التنمية المقترحة أو النشاط وحجمه ونطاقه ؛

(ب) مدة التنمية (بما في ذلك مرحلة البناء)أو النشاط ؛

(ج) موقع المناطق التي سوف تتأثر ؛

(د) التقييم الأولي للأثر المحتمل للتنمية على الصيانة والاستخدام المستدام ، وبشكل خاص الحصول الاعتيادي المستمر أو الاستخدام للموارد البيولوجية ؛

(هـ) الأسباب أو الأهداف للتنمية ؛

(و) العاملين المحتمل إشتراكهم في عمليتي البناء والتشغيل (بما في ذلك الشعوب المحلية ومؤسسات البحوث والممولين والمصالح التجارية والشركاء – على اعتبار أنهم أطراف ثالثة محتملة ومستفيدة) . في عمليات التنمية .

(ز) الإجراءات الخاصة للتنمية أو النشاط الذي سينطوي على (تنظيف الأراضي من النباتات والأعمال الترابية وإدخال أنواع جديدة أو تنوعات من النبات وجمع العينات والتجارب الميدانية والحفريات وحفريات الآثار) .

(ح) المخاطر المحتملة والمتوقعة (على سبيل المثال الدخول إلى المناطق المقدسة ، والإتلاف الجزئي للمواقع الهامة وتشويش أراضي التناسل) ؛

(ط) الملابسات الكاملة التي يمكن توقعها بشكل واقعي (على سبيل المثال التجارية والاقتصادية والبيئية والثقافية) ؛

(ي) شروط اشتراك الأطراف الثالثة .

١٥- سوف ينتج تقديم معلومات مضللة أو خاطئة الجزاء أو رفض الموافقة على مواصلة التنمية المقترحة .

١٦- ينبغي أن تتضمن العملية الإدارية عمليتي الموافقة والالتماس . وبالنسبة إلى عملية الموافقة ، وبعد اعتبار المصالح والمخاوف ، ونتائج عمليات تقييم الأثر والتشاور مع المجتمعات الأخرى المحتمل تأثرها بالتنمية المقترحة ، ينبغي عندئذ أن توافق المجتمعات المتأثرة أو ترفض تطبيق التنمية .وفي حالات الموافقة على التنمية ، قد تضع المجتمعات بعض الشروط بشأن التنمية المقترحة وفي حالات رفض التنمية ، ينبغي إعطاء الأسباب لهذا الرفض . وفي الحالات التي ترفض فيها الموافقة المسبقة المعلن عنها ، أو لتخويل المجتمعات الأصلية والمحلية الأخرى الالتماس في التنمية المقترحة إذا اعتقدت هذه المجتمعات أنه لم تؤخذ مصالحها في الاعتبار بشكل كاف ، فينبغي المضي في إنشاء عمليات الالتماس .

١٧- ينبغي أن يجري إعداد عملية الموافقة المسبقة المعلن عنها الشاملة في إطار زمني واقعي وموافق عليه (على سبيل المثال ٦ أشهر من تاريخ التقديم) ، وبأطر زمنية ملائمة لكل مرحلة من المراحل . ويجب إعطاء الوقت الكافي (٢-٣ أشهر) للمجتمعات الأصلية والمحلية المتأثرة لتقييم اقتراح التنمية . ويجب أن يتم ذلك

بصـــورة خاصـــة عـــندما يكـــون لاقتراح التنمية إمكانية التأثير على منطقة واسعة وعندما يكون هناك عدد من المجتمعات الأصلية والمحلية التي يمكن لها أن تتأثر بذلك .

١٨- فـــي حيـــن مـــن المرغوب فيه أن تعمل الحكومات على صياغة المبادئ الإرشادية الوطنية للمعلومات المطلوبـــة فـــي إجراءات الموافقة المسبقة المعلن عنها ، قد ترغب بعض المجتمعات الأصلية والمحلية في إعداد مبادئها الإرشادية الخاصة بها .

دال- الاشتراك الكامل والفاعل للمجتمعات المتأثرة

١٩- فـــي الفقـــرة ٧ مـــن المقـــرر ١٠/٤ جيم ، أكد مؤتمر الأطراف على الحاجة لتخويل الاشتراك الفاعل لأصـــحاب المصلحة المتأثرين والمعنيين في عملية التقييم ، بما في ذلك المجتمعات الأصلية والمحلية التي تجسد طراز الحياة التقليدية والمنظمات غير الحكومية . وفي الفقرة ١ (دال) من المقرر ١٨/٥ ، دعا مؤتمر الأطراف ، الأطراف والحكومات والمنظمات الأخرى ذات الصلة لضمان إشتراك أصحاب المصلحة المتأثرين والمعنيين في منهج للإشتراك في جميع مراحل عملية التقييم ، بما في ذلك الهيئات الحكومية والقطاع الخاص ومؤسسات البحث والمؤسســـات العلمـــية والمجتمعات الأصليـــة والمحلية والمنظمات غير الحكومية ، بما في ذلك باستخدام آليات ملائمة ، مثل إنشاء لجان على المستوى الملائم .

٢٠- لكي يكون أي إجراء لتقييم الأثر فاعلاً ، يجب أن تكون المجتمعات الأصلية والمحلية المعنية قادرة على الاشـــتراك في جميع مراحل عملية التقييم ، وإذا اقتضي الأمر ، يجب أن تقدم لها الموارد بشكل كاف من الناحية المالـــية وبالمهارة القانونية والتقنية الملائمة بحيث تؤخذ في الحسبان مخاوفها الاجتماعية والثقافية والاقتصادية . ومـــن الحيوية أيضا بالنسبة لنتائج عملية التقييم هو إدماج المعارف التقليدية المتعلقة بالتنوع البيولوجي للمجتمعات الأصـــلية والمحلية المتأثرة في مناهج وإجراءات التقييم العلمي الحديث . ولضمان تنفيذ هذه الاعتبارات بطريقة منـــتظمة ، فمـــن الضروري صياغة مبادئ إرشادية تكون ملائمة لمختلف الأهداف والمراحل لعملية تقييم الأثر البيئـــي والثقافـــي والاجتماعـــي ، التـــي تعمـــل علـــى دمج التدابير الوقائية وتدابير الرصد والمراقبة والتلطيف الضروريـــة .

هاء- اعتبارات التأنيث والتذكير

٢١- تعترف الاتفاقية بالدور الحيوي الذي تلعبه النساء في الحفاظ على التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام وتؤكد على الحاجة للاشتراك الكامل للنساء في جميع مستويات صنع السياسات العامة والتنفيذ للحفاظ على التنوع البيولوجـــي . لذلـــك فمن الضروري بشكل خاص دراسة وتفهم بشكل كامل ما قد يكون للتنمية المقترحة من آثار على النساء في المجتمعات المتأثرة ، لاسيما بالنسبة إلى التطويرات الزارعية والسياحية .

واو- اعتبار احتياجات بناء القدرات للمجتمع المتأثر

٢٢- ينبغـــي إعطـــاء الاعتـــبار لاحتـــياجات بناء القدرات للمجتمعات الأصلية والمحلية ، لاسيما بالنسبة إلى الحصول على التكنولوجيات ذات الصلة والمعدات (مثل نظم المعلومات الجغرافية لتحديد وتسجيل المناطق البيئية الحساســـة ، وصناديق اختبار نوعية الهواء والتربة والماء ، والاستشعار عن بعد والمعلومات البيولوجية ،وأدوات

الأشـــكال)والتدريـــب ذا صـــلة بالنسبة لتشغيل مثل هذه التكنولوجيا ، وللقيام بالرصد الجاري للآثار خلال تنفيذ التطوير وبعده ، ولاتخاذ هذه المجتمعات تدابير المراقبة والتلطيف .

٢٣- في الفقرة ١ (هاء) من المقرر ١٨/٥ ، دعا مؤتمر الأطراف الحكومات والأطراف والمنظمات الأخرى ذات الصـــلة لتنظـــيم اجتماعات للخبراء والحلقات العملية والدورات العلمية إلى جانب التدريب ،وبرنامج توعية الجمهور وتثقيفه وبرامج التبادل ، وإعداد مشاريع رائدة لتقييم الأثر البيئي ، بغية تنشيط تنمية المهارة المحلية في المناهج والتقنيات والإجراءات .

زاي- التنمية وتخفيف الفقر

٢٤- في ديباجة الاتفاقية ، تعترف الأطراف المتعاقدة أن التنمية الاقتصادية والاجتماعية واستئصال الفقر هي من الأولويات الأولى والهامة في البلدان النامية .

٢٥- غالباً ما يواجه معظم المجتمعات الأصلية والمحلية الحد الأقصي من شروط الفقر . ومعظم ذلك ينتج من الـــتطويرات غـــير الملائمة التي لم تؤخذ فيها احتياجات هذه المجتمعات في الاعتبار بشكل كاف . ولجنة حقوق الإنسان ، لاسيما في سياق مختلف التوكيلات بشأن الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ، قد أعطت الاهتمام المتزايد إلى مسألة الفقر من خلال تحقيق الحق بالتطوير ، وأحاطت علماً بأن العلاقة القوية توجد بين إقامة الحق بالـــتطوير واستئصـــال الفقـــر . [٤]/ وأكدت اللجنة الفرعية لهذه اللجنة المعنية بتنشيط وحماية حقوق الإنسان على الحاجـــات للعمـــل نحو إقامة الحقوق لجميع الشعوب والمجتمعات ، بما في ذلك الحق في الغذاء والسكن والعمل والصحة والثقافة ، وتجسدت في الاتفاقية الدولية بشأن الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ، غير أنها ذكرت جميع الحكومات بأولوية إلتزامات الحقوق البشرية على السياسات العامة الاقتصادية [٥]/

حاء- عمليات التقييم البيئي الاستراتيجي وخطط تطوير المجتمعات

٢٦- إن التقيـــيم البيئـــي الاســـتراتيجي هو التقييم البيئي للعمل الاستراتيجي : السياسة العامـــة أو الخطة أو الـــبرنامج . وبشـــكل أكثر تحديداً ، تم تحديد التقييم البيئي الاستراتيجي على أنه : " عملية رسمية منظمة وشاملة لتقييم الآثار البيئية على السياسة أو الخطة أو البرنامج وبدائلها ، بما في ذلك إعداد تقرير خطي حول نتائج التقييم وباستخدام هذه النتائج في صنع قرارات المساءلة علنياً " .[٦]

٢٧- قـــد تتضـــمن السياسات أو الخطط لعمليات التقييم البيئي الاستراتيجي اتجاهات استراتيجية لعمليات تقييم الأثـــر البيئي وتلطيفه للحفاظ على التنوع البيولوجي . وقد تدل بعض هذه الاتجاهات ، مثلاً ، على كيفية استخدام عملـــيات تقيـــيم الأثـــر البيئـــي لتحديد الآثار المحتملة للتطوير على النظم الإيكولوجية والأنواع والموارد الجينية والتوصـــية بالطـــرائق الملائمة لتجنب أو خفض هذه الآثار إلى المستويات المقبولة ، والاستمرار بتفحص وإعداد الطـــرائق لتنسيق عمليات تقييم الأثر البيئي على المستوى الوطني والدولي ، عندما يكون ذلك من الملائم ، ولبذل

---

[٤]/ E/CM4/Sub.2/2000/14 ، الفقرة ٢.

[٥]/ E/CM4/Sub.2/2000/7 ، الفقرة ٣.

[٦]/ UNEP/CBD/SBSTTA/4/10 ، الفقرة ١٤.

الجهـود لتحديد واستبعاد أو الخفض إلى المستويات المقبولة ، الآثار البيئية المتراكمة الناتجة من الأنشطة البشرية على النظم الإيكولوجية والأنواع والتنوع الجيني . ويشمل ذلك إعداد مؤشرات التحذير المبكر والعمل باتجاه دمج الآثار البيئية المتراكمة في الاتفاقيات الوطنية والدولية ذات الصلة .[7]/

٢٨- ينبغـي أن تتضمن السياسات والخطط لعمليات التقييم البيئي الاستراتيجي ما ينبغي أن تشمل عملية تقييم الأثر البيئي الجيدة والتأكيد على اعتبارات التنوع البيولوجي على أنها حجر الزاوية في عمليات تقييم الأثر البيئي ، وتقديـم نظـرة عامـة علـى المسـؤوليات القانونية المتعلقة بالتنوع البيولوجي بموجب الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجـي والاتفاقيات المشابهة الأخرى المتعلقة بالبيئة ، وتقديم المشورة إلى ممارسي عمليات تقييم الأثر البيئي عند النظر في التنوع البيولوجي في المناهج الجارية لعمليات التقييم .[8]/

٢٩- ينبغـي أن تقـدم أيضا السياسات العامة والخطط لعمليات التقييم البيئي الاستراتيجي إطاراً لتناول التنوع البيولوجـي ، بمـا فـي ذلك الأمثلة على اعتبارات التنوع البيولوجي (على مستوى النظم الإيكولوجية والأنواع والمسـتوى الجينـي) والأسئلة التي قد ينظر فيها الممارسون خلال مختلف المراحل لعمليـة تقييم الأثر البيئي ، وهي : إعداد النطاق والتحليل وإجراءات التلطيف وتحديد أهمية الآثار ، ورصد البرامج ومتابعتها .[9]/

٣٠- في حين تستخدم عمليات تقييم الأثر البيئي بشكل عام لتقييم الآثار البيئية المحتملة لمشروع تطوير مقترح أو نشـاط لتنمـية مقـترحة ولا تتناول غالباً إلا المجال المحدود من البدائل وتدابير التلطيف ، فإن التقييم البيئي الاستراتيجي يطبق على مستوى السياسة العامة ومستوى صنع القرار . وبالتالي فإن عمليات تقييم الأثر البيئي لا تحصـل عـادة إلا بعد اتخاذ المقررات الاستراتيجية العديدة ، وبذلك تتفاعل مع اقتراحات التنمية ولا تتوقعها بجديـة . وعلـى العكـس فإن التقييم البيئي الاستراتيجي بإمكانة دمج المسائل البيئية بشكل جوهري في تخطيط المشـاريع وذلـك بالتأثير على الفحوى التي تصنع بموجبها مقررات المشروع وتسمح بالنظر في البدائل وتدابير التلطيف التي تصل إلى أبعد من حدود المشروعات الفردية .[10]/

٣١- بالنسـبة لعملـيات التقييم البيئي الاستراتيجي ، شجع مؤتمر الأطراف الحكومات والأطراف والمنظمات ذات الصلة ، في الفقرة ٢ الف من المقرر ١٨/٥ ، على استخدام عمليات التقييم لتقييم ليس فقط أثر المشروعات الفردية ، بل أيضا آثارها التراكمية والدولية ، بإدراج اعتبارات التنوع البيولوجي في صنع القرارات و/أو مستوى التخطيط البيئي .

٣٢- فـي الفقـرة ٤ من المقرر ١٨/٥ ، طلب مؤتمر الأطراف إلى الهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتقنـية والتكنولوجـية (SBSTTA) ، المزيد من إعداد المبادئ الإرشادية لدمجها في المسائل المتعلقة بالتنوع البيولوجـي فـي التشـريع و/أو عمليات حول تقييم أثر التقييم البيئي الاستراتيجي ، بالتعاون مع المجتمع العلمي والقطاع الخاص والمجتمعات الأصلية والمحلية والمنظمات غير الحكومية والمنظمات ذات الصلة على المستويات

---

[7]/ شرحه ، الفقرة ٢٨

[8]/ شرحه ، الفقرة ٣١

[9]/ شرحه ، الفقرة ٣٢

[10]/ شرحه ، الفقرة ٧٤

الدولـــية والإقليمية ودون الإقليمية والوطنية ، مثل فريق الاستعراض العلمي والتقني للاتفاقية المتعلقة بالأراضي الرطـــبة ، والمجلـــس العلمـــي للاتفاقية المتعلقة بالأنواع المهاجـــرة ، وديفرستاس وIUCN – الاتحاد العالمي للصـــيانة ، والجمعـــية الدولـــية لتقييم الأثر وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة إلى جانب الأطراف ، والمزيد من إعداد تطبـــيق المـــنهج الاحـــترازي ومنهج النظام الإيكولوجي ، مع الأخذ في الحسبان احتياجات بناء القدرات ، بهدف استكمالها بحلول الاجتماع السادس لمؤتمر الأطراف .

٣٣- تشـــكل عملـــيات التقييم البيئي الاستراتيجي عادة صلب السياسات والخطط الاستراتيجية الوطنية ودون الوطنـــية لقطـــاع المـــوارد للحفاظ عليها واستخدامها المستدام وتنميتها . وبذلك تأخذ في الحسبان (بشكل أمثل) الفحـــوى الإيكولوجـــية للمـــوارد الخاصـــة (الغابات ، وصيد الأسماك) ، ومستويات مستدامة للحصاد ، وعوامل اجتماعـــية اقتصـــادية . ويمكـــن تطبيق المبادئ التي توجه إعداد عمليات التقييم البيئي الاستراتيجي على مستوى المجـــتمع المحلـــي وقـــد تأخذ شكل خطط أو استراتيجيات تنمية المجتمع . والهدف من خطط تنمية المجتمع هو بصـــورة عامـــة لتخويل المجتمعات أن تعتمد منهجاً استراتيجياً متكاملاً وعلى مراحل في احتياجاتها للتنمية التي تخولهـــا ملاءمة التغيرات بالسرعة الملائمة لها . وتعطي خطط تنمية المجتمع أيضا الأولوية لأهداف واحتياجات تنمية المجتمعات.

٣٤- بشـــكل اعتـــيادي ، تضـــع خطط تنمية المجتمع عدداً من أهداف تنمية المجتع التي تشمل عادة أهداف اقتصـــاديـــة واجتماعـــية وثقافية ، والتي تحدد الاستراتيجيات لتحقيقها في أطر زمنية قصيرة ومتوسطة وطويلة الآجل ، التي هي ، على سبيل المثال ، أكثر من ٥ سنوات و١٠ سنوات و٢٥ سنة . وتستند هذه الخطط عادة على عملـــيات تقيـــيم الوضع الجاري للمجتمع : موجوداته (بما في ذلك الموارد الطبيعية) ، وعدد سكانه وأعمارهم ، ومستوياته التثقيفية ومستويات المهارات ، ومستويات اليد العاملة ومجالاتها ، واحتياجات البنية الأساسية (المساكن والمـــدارس وخدمات الصحة والنقل وغيرها) والفرص الاقتصادية واحتمال التطوير ، والاحتياجات الثقافية (مثلاً الحاجـــة إلى برامج صيانة اللغة) . وقد تتضمن خطة تنمية المجتمع هدفاً للتنمية بالنسبة إلى البيئة التي يمكن أن تهـــدف ، مثلاً ، إلى تنشيط التنمية المستدامة والتنمية الاقتصادية في حين تحمي البيئة على مدى طويل ، بتنشيط وصيانة رفاهية المجتمع وسكانه وذلك باعتماد سياسات تهدف إلى صيانة النظم الإيكولوجية والعمليات الإيكولوجية الأساسية والتنوع البيولوجي واستخدام الموارد الطبيعية الحية على أساس مستدام لمنفعة جميع عناصر المجتمع ، في الوقت الحاضر وفي المستقبل . وقد يضع المجتمع الأولوية العليا للحفاظ على التنوع البيولوجي بالحد الأعظم وذلك بضمان حياة وتنشيط الحفاظ على الموائل الطبيعية لجميع الأنواع لمجموعات النبات ومجموعات الحيوان ، لاســـيما الأنـــواع المستوطنة والمهددة بالخطر والواقعة تحت الخطر وذات الأهمية الاقتصادية والثقافية والتعليمية والعلمية وأهميتها من حيث الصيانة .[١١]/

٣٥- قـــد تشكل سياسة أو خطة للتقييم البيئي الاستراتيجي جزءاً من الخطة الشاملة للتنمية للمجتمعات ، بحيث تعطـــي عملـــية منظمة لدمج الاعتبارات البيئية والاجتماعية الاقتصادية والثقافية واعتبارات الصحة في التخطيط وصـــنع القرارات ، وتشمل متطلبات رسمية لتطبيق عمليات تقييم الأثر الثقافي والبيئي والاجتماعي إلى اقتراحات

---

[١١]/ شرحه ، الفقرة ٦٣

التنمـــية . وقد تتضمن أيضا مثلاً ، ملخصاً لفحوى المشروع ذي الصلة حيث قد يتأثر التنوع البيولوجي سلبياً أو بالعكس مشروعات التي تعطي الفرص لحفظ أو تعزيز التنوع البيولوجي .[١٢]/

٣٦- ضمن سياق خطة التنمية في المجتمع ، ولاسيما سياسته بشأن عمليات التقييم البيئي الاستراتيجي ، يمكن تقيـــيم اقـــتراح التنمية وإعداد عمليات تقييم الأثر الثقافي والبيئي والاجتماعي . وهذا يعني أنه في عملية الاختيار الأولـــية قـــد يصرف النظر عن بعض اقتراحات التنمية لأنها لا تتلاءم مع أهداف خطة التنمية للمجتمع . اما تلك الاقـــتراحات للتنمية التي تنجح في الاختيار وتبدو ملائمة لخطة التنمية في المجتمعات يمكن أن تخضع إلى عملية تقييم شديدة مع الأخذ في الحسبان المعايير البيئية والاجتماعية والثقافية التي تم تحديدها في خطة تنمية المجتمع . وبهذه الطريقة ، يمكن للمجتمعات أن تراقب عملية التنمية بشكل ما بحيث تتمشى مع أهدافها ومع الإطار الزمني ، داخل المعايير أو متطلبات الاستدامة البيئية .

طاء- الاعتبارات القانونية

٣٧- الاعتـــبارات القانونـــية جـــزء ضروري من إجراءات تقييم الأثر بشأن اقتراحات التطوير . وفي سياق الـــتطويرات المقترح إقامتها داخل الأراضي التي تشغلها أو تستعملها المجتمعات الأصلية والمحلية ، تكون بشكل عام هذه الاعتبارات موجودة على الأقل في ثلاثة مجالات منفصلة ، ولكنها تحتاج أن ينظر فيها إلى جانب إجراء تقيـــيم الأثـــر . وهـــذه المجـــالات الثلاث هي : التشريع الوطني (ودون الوطني) الذي يعمل على إعداد حقوق ومســـؤوليات الحكومـــة والمجـــتمعات الأصلية والمحلية الواقعة تحت سلطاتها القضائية ، ومدى ممارسة القانون الاعتيادي معترف به ومتوقع داخل المجتمعات الأصلية أو المحلية المتأثرة باقتراح التطوير ، والمتطلبات الوطنية (دون الوطنـــية) ، المعـــرب عـــنها في التشريع بشأن عمليات التقييم البيئي ، ولكن بصورة خاصة، فيما يتعلق بمسائل المسؤولية والتعويض .

حقوق ومسؤوليات الحكومات والمجتمعات الأصلية والمحلية بموجب القوانين الوطنية ودون الوطنية

٣٨- إن التشـــريع الوطنـــي (دون الوطنـــي) ، الـــذي يشـــرح الحقوق والمسؤوليات ذات الصلة للحكومات والمجـــتمعات الأصلية والمحلية التي تمارس صلاحيتها عليها تنبع عادة من أحد المصادر الثلاثة التالية : الدستور الوطني ، والمعاهدات والاتفاقات المبرمة مع المجتمعات الأصلية والمحلية ، أو الالتزامات بموجب القانون الدولي (الذي يتضمن الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي ، ولكن قد يشمل أيضا وثائق الحقوق البشرية الدولية ، واتفاقية منظمة العمل الدولية ١٦٩ المعنية بالشعوب الأصلية والقبلية في البلدان المستقلة) .

٣٩- فـــي ســـياق عمليات تقييم الأثر البيئي ، قد يكون للمجتمعات الأصلية والمحلية مختلف الحقوق القانونية المصـــنفة ، بما في ذلك الحقوق بالنسبة إلى الأراضي والمياه ، والتنوع البيولوجي المتصل بها ، وحقوق مراقبة الدخـــول إلـــى أراضيها ورصد وضبط أي أنشطة تجري فيها . وهذه الحقوق يجب أن تؤخذ في الحسبان في أي إجراء للتقييم .

---

[12]/ شرحه ، الفقرات ٣٣-٣٤

مسائل السلطة القضائية بشأن تطبيق القوانين الاعتيادية في منطقة التنمية المقترحة

٤٠- عادة ، كتعبير للحقوق الدستورية و/أو حقوق المعاهدات ، ولكن بصورة خاصة في البلدان التي تحافظ على نظام التعددية القانونية ، قد يكون للمجتمعات الأصلية والمحلية القدرة في أراضيها على ممارسة القوانين استناداً إلى عاداتها وتقاليدها بالنسبة إلى إجراءات تقييم الأثر . وهذه القدرة قد تمتد إلى مسائل صنع القرارات ، والوصول إلى المعارف التقليدية ومراقبتها (بعض أنواع منها) ، والاعتبار للمواقع المقدسة والمناطق الأخرى ذات الأهمية الخاصة والحقوق والمسؤوليات بالنسبة إلى الأنواع الخاصة ، وتقاسم المنافع ، وغيرها . غير أنه في معظم الحالات ، فإن ممارسة القانون الاعتيادي ذي الصلة لا يمتد إلا لاعضاء المجتمع ، ولا يجوز استعماله لتناول المخالفات التي يرتكبها الغرباء ضد القانون الاعتيادي .

٤١- في إجراءات تقييم الأثر البيئي ، هناك حاجة لوجوب الترابط الواضح للمسؤوليات القانونية بشأن ، على سبيل المثال ، المخالفات المرتكبة خلال إجراءات التقييم ، ولاسيما بالنسبة إلى أي جهة لها سلطة قضائية بشأن تلك المسائل (أي الحكومة الوطنية /دون الوطنية أو حكومة المجتمعات الأصلية والمحلية) ، وكيفية تنفيذ الأحكام ، وكيفية حل مسائل المسؤولية والتعويض .

مسائل المسؤولية والتعويض بالنسبة إلى اقتراحات التنمية

٤٢- كما يلاحظ في الفقرة ٣٥ من مذكرة الأمين التنفيذي بشأن تقييم الأثر وخفض الآثار السلبية إلى حدها الأدنى التي جري إعدادها للاجتماع الرابع لمؤتمر الأطراف (UNEP/CBD/COP/4/20) ، تحتوى الأحكام حول المسؤولية والتعويض في الاتفاقيات الدولية على عدد من العناصر المواضيعية والإجرائية . وتندرج هذه العناصر في الفقرة ١٧ من مشروع المبادئ الإرشادية .

٤٣- يقترح أنه في عملية التقييم ، يجب أن يعطى الاعتبار لكل من هذه العناصر في سياق الحاجات والاحتياجات للمجتمعات الأصلية والمحلية المتأثرة ، ولاسيما في أي خطة إدارة بيئية يجري إعدادها لإدارة آثار التطوير المقترح إقامته داخل الأراضي أو في المناطق المتاخمة .

ياء- ملكية وحماية ومراقبة المعارف التقليدية والتكنولوجيات المستعملة في عمليات تقييم الأثر

٤٤- في سياق عمليات تقييم الأثر البيئي والحاجة إلى النظر في المسائل المتعلقة بالملكية وحماية ومراقبة المعارف التقليدية والتكنولوجيات المستخدمة في إجراءات تقييم الأثر ، يلاحظ أن فريق العمل ، بموجب المهمة ١٢ ، من برنامج العمل الذي يؤيده مؤتمر الأطراف في المقرر ١٦/٥ ، هو أيضا لإعداد مبادئ إرشادية التي ستساعد الأطراف والحكومات في إعداد التشريع أو آليات أخرى " التي تعترف بحقوق المجتمعات الأصلية والمحلية على معارفها التقليدية وابتكاراتها وممارساتها لحمايتها وضمان هذه الحقوق بشكل كامل ضمن سياق الاتفاقية " . في حين تقع المهمة ١٢ ضمن المرحلة الأولى من برنامج العمل ، غير أنه ، يلاحظ أن هذه المهمة ، تبعاً للفقرة ٢ من المقرر ١٦/٥ ، يجب تناولها بعد استكمال المهمات ٥ و ٩ و١١ ، أي بعد استكمال المهمة التي ينظر فيها في المذكرة الحالية .

٤٥- يسترعى الانتباه أيضا إلى المهمة ١ من برنامج العمل ، التي بموجبها تتخذ الأطراف التدابير لتعزيز وتقوية قدرة المجتمعات الأصلية والمحلية بحيث تكون مشتركة بشكل فعال في صنع القرارات المتعلقة باستخدام معارفها التقليدية وابتكاراتها وممارستها المتعلقة بالحفاظ على التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام مع مراعاة موافقتها المسبقة المعلن عنها واشتراكها الفعال . ولمساعدة الأطراف في هذه المهمة والمهمات الأخرى بموجب العنصر ١ (آليات الاشتراك للمجتمعات الأصلية والمحلية) من برنامج العمل ، أعد الأمين التنفيذي مذكرة بشأن آليات الاشتراك للمجتمعات الأصلية والمحلية في تنفيذ المادة ٨(ي) وبرنامج العمل (UNEP/CBD/WG8J/2/4) . ومن أهم التدابير التي يمكن أن تتخذها الأطراف والحكومات لتسهيل الاشتراك الفعال للمجتمعات الأصلية والمحلية في صنع القرارات المتعلقة باستخدام المعارف التقليدية ، هي تلك المتعلقة بما يلي :

(أ) ضمان تمثيل المجتمعات الأصلية والمحلية في أي تشريع أو هيئات أخرى يجري إنشاؤها لإسداء المشورة أو على العكس أي نشاط يتعلق بالحفاظ على التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام ؛

(ب) وضع بشكل رسمي في التشريع أو السياسة العامة ، إجراءات لتناول الحاجة لكسب الاعتماد (أو الموافقة) المسبق المعلن عنه لأصحاب المصلحة .

(ج) بناء القدرات لضمان أن يكون لأصحاب المعارف التقليدية القول العادل في عمليات صنع القرار .

(د) الدعم الإداري ؛

(و) إعداد سجلات المعارف التقليدية ؛

٤٦- في الوقت الحاضر ، يقترح أن تعمل المجتمعات الأصلية والمحلية على إعداد بروتوكولاتها الخاصة بها للحصول على المعارف السرية واستخدامها في إجراءات تقييم الأثر . ويقترح أيضا أن هذه البروتوكولات ينبغي أن تشكل جزءاً من الاتفاقيات التعاقدية المفاوض بشأنها أو المبرمة بين الأطراف لإجراء تقييم الأثر (بصورة خاصة ، الحكومة أو وكالاتها ، والمجتمعات الأصلية والمحلية ، والأشخاص المرخص لهم بإقامة تقييم الأثر ، وأصحاب اقتراح التطويرات المقترحة ، وأي طرف (علماء أو استشاريون) المكلفون بتقديم التقييم المستقل لنتائج تقييم الأثر) .

٤٧- عند إعداد بروتوكولات المجتمع الأصلي والمحلي لحماية ملكية وحماية ومراقبة المعارف التقليدية والتكنولوجيات المستخدمة في إجراءات تقييم الأثر ، قد تحتاج هذه المجتمعات إلى الحصول على مشورة علمية وقانونية .

كاف- دمج المعارف العلمية التقليدية والعالمية في عمليات تقييم الأثر

٤٨- أقر مؤتمر الأطراف في المقررين ١٤/٣ و ٩/٤ ، أنه ينبغي إعطاء المعارف التقليدية الاحترام نفسه كأي شكل من أشكال المعارف في تنفيذ الاتفاقية . وبالإضافة إلى ذلك ، وفي تنفيذ برنامج العمل بموجب المقرر

١٦/٥ ، فإن أحد المبادئ العامة التي يجب اتباعها هو أنه ينبغي تقييم المعارف التقليدية ، وإعطائها الاحترام نفسه واعتبارها مفيدة وضرورية كأي شكل آخر من أشكال المعارف .

٤٩- في الفقرة ١ من المقرر ٨/٢ ، أشار مؤتمر الأطراف أنه ينبغي أن يكون منهج النظام الإيكولوجي الإطار الأولي للعمل بموجب الاتفاقية . وفي الفقرة ١ من المقرر ٦/٥ ، أيد مؤتمر الأطراف وصف منهج النظام الإيكولوجي في القسم ألف من المرفق بالمقرر ، وأوصى تطبيق المبادئ الواردة في القسم باء . أما المبدأ ١١ فينص على أنه ينبغي أن ينظر منهج النظام الإيكولوجي في جميع أشكال المعلومات ذات الصلة ، بما في ذلك المعارف والابتكارات والممارسات العلمية والأصلية والمحلية .

٥٠- تجدر الإشارة أنه يجب القيام بالمزيد من العمل الذي سوف يعمل على تسهيل دمج المعارف التقليدية والأشكال الأخرى في خدمات الاتفاقية . وبموجب المهمة ١٣ ، والتي تقع ضمن المرحلة الثانية من برنامج العمل ، على فريق العمل المخصص أن يعمل على إعداد مجموعة من المبادئ الإرشادية والمعايير لتعزيز استخدام المعارف التقليدية والأشكال الأخرى من المعارف بالنسبة للحفاظ على التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام ، مع الأخذ في الحسبان الدور الذي يمكن أن تلعبه المعارف التقليدية بالنسبة إلى منهج النظام الإيكولوجي ، والحفاظ في الموقع والتصنيف ورصد التنوع البيولوجي وتقييم الأثر البيئي في جميع قطاعات التنوع البيولوجي.

لام- تطبيق منهج النظام الإيكولوجي

٥١- يعترف المبدأ ١ من منهج النظام الإيكولوجي أن أهداف إدارة الأراضي والمياه والموارد الحية هي قضية خيار اجتماعي . ويعترف هذا المبدأ أيضا بأن الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية الأخرى التي تعيش على الأراضي هي من أصحاب المصلحة الهامين وينبغي الاعتراف بحقوقهم ومصالحهم ، وأن التنوع الثقافي والتنوع البيولوجي هما مقومات مركزية لمنهج النظام الإيكولوجي ، وينبغي أن تأخذ الإدارة ذلك في الحسبان .

٥٢- بالإضافة إلى ذلك ، يعرف منهج النظام الإيكولوجي على أنه أحد المبادئ العامة لتوجيه برنامج العمل لتنفيذ المادة ٨ (ي) وما يتعلق بها من أحكام ، ويوصف في المرفق بالقرار ١٦/٥ على أنه " استراتيجية لإدارة الأراضي المتكاملة ، والمياه والموارد الحية التي تعمل على تنشيط الحفاظ على التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام بطريقة عادلة " .

ميم - تطبيق المنهج الاحترازي

٥٣- ينص المبدأ الاحترازي على أنه ينبغي عدم استعمال اليقين العلمي الكامل كسبب لإرجاء التدبير لمنع تقهقر البيئة بحيث يكون هناك تهديدات للأعطال البيئية الخطيرة أو غير القابلة للاصلاح . في سياق الحفاظ على التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام ، يعني المنهج بصورة رئيسية أن عدم وجود المعرفة الكاملة ينبغي إلا يكون العذر لإرجاء العمل على الحفاظ على التنوع البيولوجي .

٥٤- ينبغـــي تطبيق المنهج الاحترازي في سياق عمليات تقييم الأثر المتعلقة بالتطويرات المقترح إقامتها على المواقـــع المقدسة وعلى الأراضـي والمياه التي تشغلها أو تستعملها المجتمعات الأصلية والمحلية ، ولاسيما بالنسبة إلى تدابير التلطيف ومكافحة التهديد المتعلقة بالتنمية .

نون- الحاجة إلى الشفافية

٥٥- ينبغي الحفاظ على الشفافية ومساءلة الجمهور في جميع ما يمكن الكشف عنه وفي المعالجة بشأن اقتراح التنمـــية ، وفي إقامة جميع مراحل عمليات تقييم الأثر ، وفي أي إجراءات صنع القرارات ، ماعدا حالات الأمن الوطني وحيث تطلب السرية بشأن تناول المعارف التقليدية السرية والمقدسة .

سين- إعداد إجراءات الاستعراض وحل النزاع

٥٦- بغية إدارة أي نزاع يمكن أن ينشأ بالنسبة إلى اقتراح التنمية وعمليات تقييم الأثر اللاحقة ، ينبغي إنشاء هيـــئة خاصة للإشراف على أي عمليات استعراض والتوسط في النزاع . وبشكل أمثل ينبغي أن يكون ذلك هيئة (محكمـــة ، قضـــاء) مشـــكلة خصيصاً بموجب التشريع بقوة محددة بشكل واضح للنظر في النزاع بالنسبة إلى القضايا البيئية ، بما في ذلك النزاع المتعلق بالبيئة بالنسبة إلى مشروعات التنمية .

٥٧- قـــد تنشـــأ الخلافـــات على الأقل على ثلاثة مستويات : مستوى المجتمع (بالنسبة إلى عدم الاتفاق حول المسائل المتعلقة بالاقتراح ، وإقامة عمليات تقييم الأثر ، وكفاية التشاور والاشتراك ، ومسؤوليات صنع القرارات) وقـــد تتضمن اختلافات في الرأي (حول هذه المسائل ومسائل أخرى) بين المجتمعات المتأثرة ، وبين اصحاب التنمية والمجتمعات المتأثرة ، أو بين المجتمعات المتأثرة والحكومة (وطنية أو دون الوطنية) كسلطة نهائية حول القضايا المتعلقة بالتنمية . وبغض النظر عن المستوى الذي ينشأ فيه النزاع ، ينبغي أن تكون المجتمعات الأصلية والمحلية المتأثرة ممثلة بشكل عادل وبشكل كاف .

٥٨- فـــي الظـــروف حيـــث تكون التنمية مرخص القيام بها من الحكومة بسبب مصالح وطنية عالية وبعكس مصـــالح ورفاهـــية المجـــتمعات المـــتأثرة ، ينبغـــي أن تكون المحكمة أو القضاء قادراً على منح التعويض إلى المجتمعات المتأثرة .

عين - تقديم التقارير

٥٩- تمشـــيا مـــع الطلـــب الـــذي تقدم به مؤتمر الأطراف في الفقرة ٣ من المقرر ١٨/٥ ، ينبغي أن تعمل الأطـــراف علـــى إدراج في تقاريرها الوطنية ، المقدمة وفقاً للمادة ٢٦ من الاتفاقية . معلومات بشأن الممارسات والـــنظم والآليات والخبرات في منطقة التقييم البيئي والاستراتيجي وتقييم الأثر . وينبغي أن تعمل الأطراف أيضا علـــى إدراج فـــي تقاريـــرها الوطنية خبراتها بالنسبة إلى تنفيذ هذه المبادئ الإرشادية لتقييم الأثر الثقافي والبيئي والاجتماعـــي ، واي تدابـــير يجري اعتمادها لجعل المبادئ الإرشادية رسمية في أي سياسات أو خطط أو برامج تتعلق بتقييم البيئة الاستراتيجية .

ثالثا- الاعتبارات المؤسسية والإجرائية

ألف- الاعتراف بالطابع المختلط لاقتراحات التنمية

٦٠- من المعترف به أن التطويرات التي قد تؤثر على التنوع البيولوجي وثقافات وتجمعات المجتمعات الأصلية والمحلية التي تعتمد على التنوع البيولوجي قد تأخذ عدة أشكال . ويمكن أن تشمل التنمية وما يتعلق بها من أنشطة وعلى سبيل المثال ما يلي :

(أ) استخراج الموارد (التعدين ، والأخشاب والمقالع) ؛

(ب) جمع أو حصاد الموارد البيولوجية الخاصة من الطبيعة البرية ؛

(ج) التنمية الزراعية والرعوية (تنظيف الأراضي من النباتات الطبيعية ، والحفاظ على نظم الزراعة التقليدية لملاءمة نظم الإنتاج الصناعي /والتجاري استناداً إلى نظام الزراعات الوحيدة بشكل عام والتي تتطلب غالباً إدخال أنواع وتغيرات زراعية جديدة واستخدام الأسمدة الكيميائية ومواد مكافحة الحشرات والري) .

(د) إنشاء المصانع والمصافي ومرافق الخزن والمجمعات الصناعية (التي تشكل عملياتها الصناعية ومنتجاتها من الفضلات مخاطر بيئية) .

(هـ) تنمية السياحة والاستجام والرياضية (المنتزهات ، والحدائق العامة ، ومساحات لعبة الجولف ، والأنشطة البحرية والمراكب التفسرية ومسارات المشي وغيرها) ؛

(و) التنمية الحضرية ؛

(ز) تنمية البنية الأساسية (الطرق والسدود والمطارات ومنشآت الدفاع ومرافق طرح الفضلات وخطوط القدرة وقنوات الري وخطوط المواسير وإقامة الأسوار) ؛ التي تجري إقامتها لخدمة أي من التطويرات المذكورة أعلاه .

٦١- يمكن أن تكون التطويرات المقترحة طويلة الآمد ومتوسطة وقصيرة الآمد . وفيما يلي أمثلة عن كل منها :

(أ) طويل الآمد أو دائمة - مرافق البنية الأساسية (الطرق والسدود وغيرها) ؛

(ب) متوسطة الآمد - التعدين والغابات (حيث يمكن استثمار الموارد لفترة ١٠ - ٢٠ سنة) ؛

(ج) قصيرة الآمد—مناطق سباق السيارات وبعض أنشطة المغامرات أو الأنشطة السياحية الإيكولوجية التي تحدث مرة واحدة فقط ، ، والزيارات المتفرقة للمناطق الخاصة ، غير أن أثرها على التنوع البيولوجي وعلى المجتمعات الأصلية والمحلية قد يدوم أكثر من ذلك (مثلاً التحديات الإيكولوجية ومغامرات البقاء على قيد الحياة) ؛

٦٢- يمكن أن يكون لكل من هذه الأنواع المختلفة من التطويرات آثار مباشرة وغير مباشرة على التنوع البيولوجي في النظم الإيكولوجية والأنواع والمستويات الجينية . والآثار المباشرة هي الآثار التي تكتمل مثلاً على

أخـذ أو حصـاد نوع معين ، أو إتلاف أو تغير الموئل (مثلاً الأحراش والتعدين والزراعة) كهدف للتنمية . أما الآثـار غير المباشرة فتنتج من تلوث البيئة المحلية (الضباب والدخان ، والغبار ، والضجيج والتلوث الصناعي لموارد المياه) ، التي لها تبعات على التنوع البيولوجي في المنطقة وعلى الصحة وحياة المجتمعات المتأثرة . وقد تنـتج الآثار غير المباشرة أيضا من خفض توفر الموارد المحلية الرئيسية مثل المياه ، نظراً للاستعمال الصناعي الـزائد أو تحويل مجاري المياه لتزويد الاحتياجات الأخرى غير المحلية (المنشآت الكهرمائية ونظم الري) . وقد تكـون الآثـار أيضا محصورة ، وقد تمتد إلى مناطق أوسع ، أو قد تحدث على مسافة من موقع التنمية (التلوث أسفل المجرى أو وضع نظام الأنهار ، أو اسفل الرياح في حالات تلوث الهواء) . وبشكل مماثل . يمكن أن تؤثر طبيعة الآثار على المجتمعات الأصلية والمحلية في مختلف الطرق ، إيجابية وسلبية .

٦٣- قـد تتغـير الـتطويرات المقـترحة أيضا بشكل ملموس بالنسبة لحجمها عن ، مثلاً الاتجار بالمنتجات الزراعية المحلية للوفاء بالأهداف الاقتصادية المحلية والطلب على التصدير ، أو بناء خطوط القدرة عبر أراضي المجتمعات الأصلية والمحلية ، وتنمية الصناعات اليدوية المحلية ، باستعمال الموارد البيولوجية المحلية ، لتزويد اماكن السياحة القريبة .

٦٤- ومـن المعترف به أيضا أن أصحاب اقتراحات التنمية قد يكونوا الحكومات (الوطنية أو دون الوطنية أو المحلـية) ، القطـاع الخاص ، والمجتمعات الأصلية والمحلية ، أو مزيج من أي منها . ويفترض أيضا أن أي اقـتراح تنمـية يجب أن يطابق سياسات التنمية وأهدافها الوطنية (ودون الوطنية والمحلية) ، وأن يتمشى مع أي مبادئ إرشادية يجري إعدادها لتحقيق ذلك .

باء- مراحل إجراءات تقييم الأثر

٦٥- تندرج مراحل إجراءات تقييم الأثر في الفقرة ٢٩ من مشروع المبادئ الإرشادية .

٦٦- فـي حيـن يخـتلف التركيز على عمليات تقييم الأثر البيئي والثقافي والاجتماعي ، غير أنه يفترض أن الخطـوات أو المـراحل للقـيام بهذه الأنواع الثلاثة للتقييم ستكون في معظم القسم هي نفسها . غير أنه في حالة التنمية صغيرة الحجم والتي تقع ويبادر بها محلياً ، قد يكون بالإمكان حذف بعض من هذه الخطوات .

جيم- قيام صاحب اقتراح التنمية بتبليغ الجمهور

٦٧- ينبغي أن يلتزم صاحب اقتراح التنمية بعملية إبلاغ الجمهور بنيته بإقامة التنمية . وينبغي أن يستخدم هذا الإبلاغ جميع الوسائل العامة الطبيعية للإبلاغ (الصحف والراديو والتلفزة والبريد العادي وغيرها) ، ويضمن أن يكون هذا الإبلاغ في اللغة (اللغات) المجتمعات والمنطقة التي سوف تتأثر . وينبغي أن يحدد الإبلاغ بشكل واضح صـاحب الاقـتراح ، ويتضـمن الموجز المختصر للاقتراح ، والمناطق والمجتمعات التي قد تتأثر ، والترتيبات لمشـاورة الجمهـور ، وتفاصيل العقد والتواريخ الرئيسية لحياة المشروع – بما في ذلك تواريخ تتعلق بإجراءات تقييم الأثر ، وتحديد الإلتزامات بموجب القوانين الوطنية ودون الوطنية .

٦٨- ينبغـي إتاحـة نسخ من اقتراح التنمية إلى المنظمات التي تمثل المجتمعات الأصلية والمحلية وأصحاب العلاقـة الآخريـن ليقوم الجمهور بتفحصها وتسهيل المناقشات المعلن عنها ، ويجب أن تحتوى هذه النسخ على

الافصاح الكامل عن جميع تفاصيل الاقتراح ، وينبغي أن تكون جميع المعلومات الواردة في الاقتراح صحيحة من الناحية القانونية والواقعية .

دال - تحديد أصحاب العلاقة

٦٩- في الفقرة ١ (دال) من المقرر ١٨/٥ ، أعد مؤتمر الأطراف أيضا متطلبات بشأن إشتراك الجمهور المحدد في الفقرة ١ (أ) من المادة ١٤ من الاتفاقية ، وذلك بدعوة الأطراف والحكومات والمنظمات الأخرى ذات الصلة أن تضمن إشتراك أصحاب العلاقة من ذوي المصلحة والمتأثرين في منهج للاشتراك في جميع مراحل عملية التقييم ، بما في ذلك الهيئات الحكومية والقطاع الخاص ومؤسسات البحوث والمؤسسات العلمية والمجتمعات الأصلية والمحلية والمنظمات غير الحكومية ، بما في ذلك باستخدام الآليات الملائمة ، مثل إنشاء اللجان على المستوي الملائم .

هاء- تفنيد اقتراح التنمية

٧٠- إن المرحلة الأولي لعملية تقييم الأثر البيئي نفسها هو تحديد ما إذا كان هذا التقييم مطلوباً ، وتعرف هذه المرحلة بشكل عام " بالتفنيد " . وفي سياق التنمية المقترح إقامتها داخل اراضي المجتمعات الأصلية والمحلية ، ينبغي أن يشمل هذا التفنيد تقييماً لأهمية التنمية المقترحة بتناول مسائل الجدوى والتحاليل البيئية/ الثقافية/ الاجتماعية/ الاقتصادية/ وتحاليل التكلفة / المنفعة ، وتحديد المنتفعين والملاءمة مع أهداف تطوير المجتمع الأصلي والمحلي . وبشكل أمثل ينبغي قيام ذلك في سياق خطة تنمية المجتمع للمجتمعات المتأثرة .

٧١- هناك إجراء يستخدم عادة للتفنيد وهو إقامة مجموعة من المعايير تستند إلى نوع النشاط وطابع البيئة ونوع المشروع بغية تخويل السلطات المختصة لاتخاذ مقرر بشأن الحاجة إلى تقييم الأثر البيئي [١٣]/.

٧٢- إن المعايير والإجراءات لتحديد ما إذا كان النشاط من المحتمل أن يؤثر بشكل ملموس على الحفاظ على التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام ولذلك ، سيخضع إلى تقييم الأثر البيئي ، وبشكل أمثل ، ينبغي أن يكون محدداً بشكل شامل بالتشريع والأنظمة والوسائل الأخرى ، بحيث يمكن تحديد الأنشطة ذات الصلة بسرعة وبكل تأكيد ، وبحيث يمكن تطبيق تقييم الأثر البيئي فور تخطيط هذا النشاط . ويمكن تنفيذ هذا المبدأ من خلال مختلف الآليات ، بما في ذلك قوائم الفئات من :

(أ) الأنشطة التي بطبيعتها من المحتمل أو من غير المحتمل أن يكون لها آثار ملموسة ؛

(ب) المناطق ذات الأهمية الخاصة أو الحساسية الخاصة (مثل المواقع المقدسة والحدائق الوطنية أو مناطق الأراضي الرطبة) ، بحيث من المحتمل أن يكون لهذه الأنشطة التي تؤثر في تلك المناطق آثار هامة .

---

[13]/ UNEP/CBD/COP/4/20 ، الفقرة ١٣

(ج) الموارد (مثل المياه وغابات الأمطار الاستوائية وغيرها) أو المشاكل البيئية (مثل إنجراف التربة المتزايد والتملح والتصحّر وقطع أشجار الغابات) التي تشكل مخاوف خاصة ، بحيث أن خفض هذه الموارد وتفاقم هذه المشاكل من المحتمل أن يكون " هاماً " . [14]

واو- إعداد صلاحيات إقامة عمليات تقييم الأثر

٧٣- فور اتخاذ قرار بإن المشروع المقترح أو النشاط المقترح ينبغي أن يخضع إلى تقييم الأثر البيئي ، فالمرحلة التالية ستكون جمع البيانات وتحديد هذه القضايا التي يمكن أن تكون مشمولة في التقييم ، وتعرف هذه العملية " بالنشر " وتركز المعلومات التي يتم جمعها عادة على الآثار الأكثر أهمية المتوقعة من تحديد النشاط والموقع . ويحدد التقييم نوع البدائل التي يجب أن ينظر فيها وقد تتناول التدابير التي يمكن أن تتخذ لتلطيف الآثار السلبية .[15]/ .

٧٤- إن جمع المعلومات المتعلقة بتقييم الأثر الثقافي والبيئي والاجتماعي إلى جانب دراسات خط الأساس والدراسات المسحية هي عمليات ضرورية ينبغي القيام بها لكي يجري تقييم الأثر بشكل فعال للمشروع المقترح أو النشاط المقترح بشأن الحفاظ على التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام وعلى المجتمعات الأصلية والمحلية المتأثرة . وتتطلب مرحلة وضع النطاق إعداد طرائق لاستخدامها لتوقع حجم الآثار الثقافية والبيئية والاجتماعية إلى جانب إعداد معايير ينبغي أن يجري بواسطتها تقييم أهمية الأثر . ولا يمكن إقامة هذه العملية بشكل نجاح إلا بالموارد الكافية والخبرة الكافية وإتاحتهما وقد تتطلب التدريب و/أو إعداد البرامج لتدريب الاشخاص في المجتمعات الأصلية والمحلية المتأثرة على اتخاذ واستعراض عمليات تقييم الأثر الثقافي والبيئي والاجتماعي [16]/ . وفور استكمال نطاق الاقتراح ، يمكن صياغة صلاحيات تقييم الأثر .

٧٥- ينبغي أن يأخذ إعداد النطاق في الحسبان إعداد البدائل بالنسبة إلى مختلف أوجه اقتراح التنمية . وفي الفقرة ٢ (ب) من المقرر ١٨/٥ ، يشجع مؤتمر الأطراف الحكومات والأطراف والمنظمات ذات الصلة أن تضمن في إعداد البدائل تدابير التلطيف والنظر في إعداد تدابير التعويض في تقييم الأثر البيئي .

زاي- اشتراك المجتمع المتأثر

٧٦- تركز ورقة مديرية البيئة للبنك الدولي "التنوع البيئي والتقييم البيئي"[17]/ على أهمية اشتراك المجتمع المحلي والمنظمات غير الحكومية في الحفاظ على التنوع البيولوجي لاسيما في الظروف حيث ينطوي الحفاظ على فرض الحظر على استخدام الأراضي التي يتمتع بها الجمهور أو تعتبر أراضي الشعوب الأصلية . لذلك ، فبالنسبة لتحديد وتقييم الآثار المحتملة " فمن الهام بمكان متابعة الحوار مع المجموعات المتأثرة بشأن : اهمية

---

[14]/ شرحه ، الفقرة ١٤

[15]/ شرحه ، الفقرة ١٥

[16]/ شرحه ، الفقرة ١٦ .

[17]/ No.20 ، أكتوبر ١٩٩٧ .

التنوع البيولوجي والمنافع التي يمكن جنيها من الحفاظ ، والخيارات الواقعية للإدارة ، والعادات المحلية والتقاليد والقيم الثقافية " [18]/

حاء- تحديد وتزويد الموارد البشرية والمالية والتقنية والقانونية لتخويل الاشتراك الفاعل للمجتمعات المتأثرة

٧٧- بغـية تسهيل اشتراك المجتمع المتأثر ومشاركته في عمليات تقييم الأثر فالتحديد المبكر وتزويد الموارد البشـرية والمالية والتقنية والقانونية هامة جداً . وبصورة عامة كلما كانت التنمية المقترحة كبيرة ، كلما ازدات الآثار المحتملة وازداد توسعها ولذلك قد يكون هناك متطلبات أكبر للدعم وبناء القدرات .

طاء- إعداد خطة الإدارة البيئية

٧٨- ينبغي أن تتضمن خطة الإدارة البيئية أيضا مقومات تتعلق بالتلطيف ونظاماً لرصد الآثار :

(أ) خلال مرحلة التنمية /البناء ؛

(ب) خلال المرحلة التشغيلية وعندما يكون ذلك مطبقاً ؛

(ج) مرحلة توقف العمليات /إعادة تهيئة الموقع ؛

٧٩- ينبغـي أن تتضـمن أيضـا متطلبات لبناء القدرات والتدريب ، وتنفيذ الجدول الزمني وتقديرات الكلفة للعمليات المذكورة أعلاه . وحسب الملائم ، فقد تنطوي أيضا خطط الإدارة البيئية على تدابير تفصيلية لمكافحة الفيضـانات وحـرائق الغابات وانجراف التربة ، ومكافحة الأعشاب والآفات ، والتعزيز البيئي (مثل تحسين قيم الموائل الأصلية والتعويض للموائل والنباتات) .

ياء- تحديد الأطراف المسؤولين عن المسؤولية والتعويض

٨٠- بغـية الحفاظ على الصحة ورفاهية وأمن المجتمعات الأصلية والمحلية المتأثرة والنظم الإيكولوجية التي تحـافظ عليها ، وإلى الحد الممكن ، توقع الآثار السلبية لأي تنمية مقترحة ، ينبغي تحديد بشكل واضح الأطراف التـي ينبغي لها تحمل المسؤولية لهذه الآثار السلبية ، وتحديد مسؤولياتها في حال تسببت الأضرار للبيئة والتنوع البيولوجـي والمواقـع المقدسة ، أو تلك الآثار على الصحة ورفاهية وحياة المجتمعات الأصلية والمحلية المتأثرة والتي يمكن أن تعزى مباشرة إلى التنمية .

كاف- إبرام الاتفاق بين صاحب العلاقة والمجتمعات المتأثرة

٨١- بغـية احـترام مصالح المجتمعات الأصلية والمحلية المتأثرة ، ينبغي التفاوض بشأن اتفاق ، ويفضل أن يكـون ملـزماً قانونـياً ، بيـن المجتمعات وصاحب الاقتراح بالتنمية . وقد يأخذ هذا الاتفاق شكل العقد الرسمي والواجب تطبيقة بصورة قانونية ، أو مذكرة تفاهم أو أي شكل آخر من الاتفاقات .

---

[18]/ UNEP/CBD/COP/4/20 ، الفقرة ١٨

٨٢- يمكن تمديد هذه الاتفاقات ، حسب الملائم ، لتناول القضايا مثل التدريب وتعيين الأعضاء في المجتمعات الأصلية والمحلية للتوظيف المتعلق بالتنمية المقترحة ، ولتزويد مواد البناء ، والسكن للموظفين من خارج المجتمع ، وغيرها . وقد يكون من المستحسن تحديد الشروط بالنسبة إلى دخول قرى المجتمعات ، والمواقع المقدسة والحاجة إلى الامتثال لقوانين المجتمعات المحلية ، وإعداد مدونة سلوك بالنسبة للموظفين من خارج المجتمعات من ذوي الصلة بالتنمية .

رابعا- مبادئ إرشادية محددة لإقامة عمليات تقييم الأثر الثقافي والبيئي والاجتماعي

ألف- عمليات تقييم الأثر الثقافي وعمليات تقييم أثر التراث الثقافي

نطاق عمليات تقييم الأثر الثقافي

٨٣- يشير بصورة عامة التعبير " الثقافة" إلى طريقة حياة مجموعة معينة أو مجتمع معين من الشعوب . وينبغي أن تتناول المقومة الثقافية لإجراء تقييم الأثر تلك الجوانب من طريقة حياة المجتمع المحددة في الفقرة ٤٣ من مشروع المبادئ الإرشادية .

تعريف ونطاق عمليات تقييم أثر التراث الثقافي

٨٤- قد يحتاج أيضا تقييم الأثر الثقافي أن يأخذ في الحسبان تقييم الظواهر الطبيعية للثقافة المحلية ، أو تقييم أي إجراءات ، تكون تقييماً لأثر التراث الثقافي . ويتضمن عادة تقييم أثر التراث الثقافي دراسات مسحية أثرية للمنطقة المحتمل أن تتأثر بالتنمية المقترحة . وفي بعض الحالات ، قد تكون المواقع الأثرية قد تم تحديدها وتسجيلها ، بيد أن أهميتها قد لا تكون قد تم تحديدها . ومن الشائع أيضا الكشف عن المواقع أو الأشياء ذات الأهمية الأثرية عند إجراء الأعمال الترابية . وقد يقتضي ذلك توقف هذه الأنشطة إلى أن يستكمل التقييم الأثري الملائم .

٨٥- عند التوصل إلى صلاحيات أي تقييم للأثر الثقافي ، من الهام بمكان أن يكون المجتمع المعني قادراً على تحديد المسائل ذات الأهمية الثقافية الخاصة .

الآثار المحتملة على الاستعمال الاعتيادي المستمر للموارد البيولوجية

٨٦- من المخاوف الرئيسية هو احتمال الأثر الذي تضعه التنمية المقترحة على استخدام الموارد البيولوجية الاعتيادي . وتنص المادة ١٠(ج) من الاتفاقية أن كل طرف متعاقد يجب على قدر الإمكان وعلى قدر الملاءمة حماية وتشجيع الاستعمال الاعتيادي للموارد البيولوجية بشكل يتمشى مع الممارسات الثقافية التقليدية المتناسبة مع الحفاظ ومتطلبات الاستخدام المستدام . وهناك ايضا وضوح ملموس يشير إلى العلاقة المتبادلة بين صيانة التنوع الجيني (لاسيما بالنسبة إلى الموارد الجينية للتغذية والزراعة والأدوية التقليدية) والمعارف التقليدية – حيث أن خسارة أحدهما تؤدي بلا شك إلى خسارة الأخر . وفي الفقرة ١٦ من المقرر ١٦/٥ ، يعترف مؤتمر الأطراف أيضا أن صيانة المعارف التقليدية والابتكارات وممارسات المجتمعات الأصلية والمحلية يعتمد على صيانة

الهويات الثقافية وأساس المواد التي تعمل على استدامتها ويدعو الأطراف والحكومات لاتخاذ تدابير لتنشيط الحفاظ وصيانة هذه الهويات .

الآثار المحتملة على احترام المعارف التقليدية والابتكارات والممارسات والحفاظ عليها وصيانتها

٨٧- عند إقامة عمليات التقييم الثقافي ، ينبغي اتخاذ الحذر لاحترام المشرفين على المعارف التقليدية والمعارف نفسها أو من يحملها . وينبغي مراعاة القوانين الاعتيادية التي تتحكم بالملكية والدخول والمراقبة واستخدام وتوزيع المعارف التقليدية بكل دقة . وسوف تكون المعارف التقليدية مقومة هامة من عملية التقييم وقد يكون جمعها بمثابة الدلالة . وفي حالة النزاع بشأن طبيعة الآثار المدعى بها ، فيمكن التساؤل بشأن المعارف التقليدية . لذلك فمن الضروري إعداد بروتوكولات من شأنها أن تعطي جميع الظروف المحتملة لاسيما بالنسبة إلى الافصاح عن المعارف السرية والمقدسة ، بما في ذلك المعارف التي قد تنطوي على تراث عام وعمليات قضائية في المحاكم .

البروتوكولات

٨٨- بغية تسهيل الإجراء الملائم للتنمية وما يتعلق بها ضمن أراضي المجتمعات الأصلية والمحلية ينبغي إعداد البروتوكولات بشكل مشترك من جانب صاحب اقتراح التنمية والمجتمعات المعنية . وقد تحتاج البروتوكولات المحددة أن يجري إعدادها لأنواع معينة من نشاط التنمية (على سبيل المثال سياحة المغامرات ، والتعدين) وقد تحتاج أن تأخذ في الحسبان السلوك الذي يجب مراقبته عند زيارة المجتمعات المحلية ، أو المواقع المعينة أو عند التعامل مع أعضاء المجتمعات الأصلية والمحلية .

الآثار المحتملة على المواقع المقدسة والشعائر المتعلقة بها أو الأنشطة الاحتفالية

٨٩- يخدم العديد من المواقع المقدسة مهام هامة للتنوع البيولوجي كملجأ أو حرم لأنواع معينة ، وحدائق مقدسة لنباتات الأدوية ، وكأماكن خاصة حيث تقام الاحتفالات والشعائر (مثلاً ما يتعلق بالحصاد أو الصيد) إذ تقام لتشريف الأنواع ولتنشيط حياتها وصيانتها . وقد تغطي بعض الأماكن المقدسة مساحات كبيرة ، في حين قد تخصص اماكن أخرى لمواقع معينة . وبعض المواقع مقدسة لأنها تحتوى على موائل حاسمة بالنسبة للأنواع المعينة ذات الأهمية الشعائرية والاستشفائية والحفاظ عليها وصيانتها هام بالنسبة إلى صحة المجتمعات ورفاهيتها .

٩٠- وفي بعض الثقافات ، فالمكان المعين للموقع المقدس ، وطبيعة أهميته وطبيعة النشاطات الاحتفالية التي تقام هناك تحفظ بشكل سري ، ولا يعلم بها إلا الأشخاص الذين لديهم مسؤوليات الحفاظ على الموقع . وقد يتم الفصل في خرق السرية بشكل شديد بموجب القانون الاعتيادي . وأحياناً يجري تسجيل هذه المواقع في السجلات الوطنية للمواقع المقدسة ، مع تسجيل المكان العام للموقع (مثلاً بالرجوع إلى مربعات معينة على الخريطة) في حين تبقى معرفة الموقع المعين داخل المربعات في أيدي القائمين على هذه المواقع . وفي بعض البلدان تجري حماية المواقع المقدسة للمجتمعات الأصلية والمحلية بموجب القوانين الوطنية ودون الوطنية ، التي تعمل على تنظيم الدخول إليها وأنواع أنشطتها التي يمكن القيام بها داخل منطقتها . وتعترف هذه القوانين أحيانا بالسلطة

الاعتـيادية للقيميـن على المواقـع المقدسة وتعطيهم السلطة على صنع القرارات بشأن أي قضايا تتعلق بهذه المواقع .

احترام الحاجة إلى السرية الثقافية

٩١- قد لا ترغب بعض المجتمعات الأصلية والمحلية بإن يقوم الغرباء (مثل الموظفين أو الزبائن) والذين لهم علاقـة بالتنمية بزيارة قراهم . وهناك أيضا اسباب صحية جيدة لخفض الاتصالات إلى حدها الأدني أو حظرها بالنسبة إلى انتشار الأمراض السارية التي لا يكون لأعضاء المجتمعات أو القري مناعة ضدها .

الآثار المحتملة على ممارسة القوانين الاعتيادية

٩٢- ينبغي تقييم اقتراحات التنمية من حيث الآثار المحتملة على القوانين الاعتيادية للمجتمعات المتأثرة . وإذا طلبت التنمية إدخال يد عاملة خارجية أو أعداد كبيرة من الزائرين (مثل السياح) ، أو التي ينتج عنها أو تتطلب تغيرات في النظم الاعتيادية المحلية (مثل بشأن حيازة الأراضي وتوزيـع الموارد والمنافع) ، فقد ينشأ التضارب . لذلـك سـيكون مـن الضروري تصنيف بعض الأقسام من القانون الاعتيادي وتوضيح مسائل السلطة القضائية والتفاوض بشأن الطرق لجعل خرق القوانين المحلية في حده الأدني .

باء- عمليات تقييم الأثر البيئي

نطاق عمليات تقييم الأثر البيئي

٩٣- إن تقيـيم الأثـر البيئـي هـو فئة من إجراءات تقييم الأثر التي تستعمل بشكل عام لتقييم الآثار البيئية والاجتماعـية الناتجة المحتملة ، بنوعيها المفيد والسلبي ، لمشروع أو نشاط للتنمية المقترحة . وينبغي أن تتناول عمليـات تقييم الأثر البيئي جميع الآثار المتوقعة على الصحة البشرية ، وعلى البيئة الطبيعية والإملاك إلى جانب الآثـار الاجتماعـية ، لاسيما احتياجات الذكور والإناث بصورة خاصة والمجموعات الخاصة ، وإعادة استيطان والآثار على الشعوب الأصلية التي تنتج من التغيرات البيئية [١٩]/

٩٤- تشـمل عادة عملية تقييم الأثر البيئي عناصر تعمل بمثابة تدابير التلطيف وتدابير حافزة . وتهدف عملية تقيـيم الأثـر البيئي إلى استبعاد أو على الأقل الخفض إلى الحد الأدني للآثار السلبية المحتملة التي قد تؤثر على البيـئة . ويمكن تلطيف الآثار المتوقعة لمشروع ما من خلال الأعمال الملائمة التي تشمل ، ضمن أمور أخرى : تطبيق التصميم وتغيرات في التخطيط ، وإدارة المشروع والتدابير لإعادة النظم الإيكولوجية إلى اصلها أو إعادة تهيئتها وإعادة خلق الموائل والموارد القيمة . أما العلاقة المحتملة بين تقييم الأثر والتدابير الحافزة ، فقد اشار إليها مؤتمر الأطراف في مقرره ١٨/٣ ، بشأن التدابير الحافزة . وفي الفقرة ٦ من ذلك المقرر يعمل مؤتمر الأطراف على تشجيع الأطراف لإدخال اعتبارات التنوع البيولوجي في عمليات تقييم الأثر كخطوة في تصميم وتنفيذ التدابير الحافزة .[٢٠]/

---

[19]/ شرحه ، الفقرة ٤

[20]/ UNEP/CBD/SBSTTA/4/10. ، الفقرة ٧٢ .

٩٥- بغـية أن تكون عملية تقييم الأثر البيئي أكثر كفاءة ، ينبغي القيام بها في مرحلة تصميم المشروع لتحديد أيـن يمكن إعداد الخطط العملية لخفض الآثار السلبية إلى حدها الأدنى . وعند مواجهة الآثار السلبية ، ينبغي أن تعمـل عملية تقييم الأثر البيئي على تحديد تصميمات بديلة للمشروع (بما في ذلك الرفض أو بديل " بدون عمل") إلى جانب تدابير التلطيف أو تدابير حماية البيئة التي يمكن إدراجها في تصميم المشروع لخفض الآثار السلبية [٢١]/

دراسات خط الأساس

٩٦- بغـية القـيام بعمليات تقييم الأثر البيئي بكل كفاءة للتنمية المقترحة ، من المرغوب فيه إجراء دراسات خط الأساس . والمعرفة التفصيلية بالموارد البيولوجية (النظم الإيكولوجية والأنواع والتنوع الجيني) هامة بالنسبة لحمايـة قـيم التنوع البيولوجي . وينبغي أن تشمل دراسات خط الأساس هذه ، على سبيل المثال ، أنواع الموائل التـي قـد تؤثـر عليها التنمية المقترحة فهي ممثلة في مكان أخر من أماكن الحفاظ القائمة (بموجب نظم الحفاظ الوطنية) .

الآثار المباشرة على التنوع البيولوجي المحلي

٩٧- ينـتج عـن التنمية المقترحة عدد من الآثار المباشرة على التنوع البيولوجي، على سبيل المثال انشطار الموائـل مـن خـلال تغير البيئة الطبيعية (الطرقات والموائل واستخراج الموارد ، والقنوات وخطوط المواسير والاسـيجة) التي قد تعيق الحركات الحرجة للأنواع . وقد يكون للتطويرات الزراعية ، على سبيل المثال ، أثر أكـبر على مستوى التنوع الجيني حيث يجري استبدال أنواع النباتات المحلية بأنواع موحدة جينياً ذات محصول أكبر يقدمها موزع البذور التجاري .

الآثار غير المباشرة على التنوع البيولوجي

٩٨- كما في الآثار المباشرة ، قد تكون المعارف التقليدية المحلية قادرة على تقديم المساعدة الكبيرة في عملية الرصـد حيـث أن الشعوب المحلية غالباً ما يكون لديها المهارة الكافية في الكشف عن التغيرات البسيطة في بيئتهم . ويمكن توجيه الجهود إلى بناء القدرات المحلية التي تضمن تسجيل ملاحظاتها بشكل منتظم .

تقييم احتمال إدخال الأنواع الغازية

٩٩- ينبغـي تقيـيم اقـتراحات التنمية بكل دقة لاحتمالها إدخال أنـواع غازية غريبة في النظم الإيكولوجية المحلـية . وقـد ينـتج هذا الإدخال من الآفات التي تستفيد من الممرات الجديدة للهجرة ، أو قد ينتج عن انتشار الأنواع الداخلة إلى أبعد من مناطقها المعينة أو هربها إلى الأماكن البرية .

جيم - عمليات تقييم الأثر الاجتماعي

نطاق عمليات تقييم الأثر الاجتماعي

---

[21]/ UNEP/CBD/COP/4/20، الفقرة ٥

١٠٠- تتعلق بشكل عام عمليات تقييم الأثر الاجتماعي بالآثار التي قد تؤثر على رفاهية وحياة وحيوية المجتمع – أي نوع حياة المجتمع مقاسة بالنسبة إلى مختلف المؤشرات الاجتماعية الاقتصادية ، مثل توزيع الدخل ومستويات الوظائف والفرص والصحة والانعاش والثقافة وإتاحة المساكن والسكن والبنية الأساسية والخدمات .

المؤشرات الاجتماعية الاقتصادية لدراسات خط الأساس

١٠١- عند تحديد المعايير ومحتوى دراسات خط الأساس ، من المهم أن تشترك المجتمعات المتأثرة بشكل نشط ، لاسيما عند تصميم وإجراء الدراسات ، وفي اختيار أي موظفين من الخارج للمساعدة ، على سبيل المثال ، في معالجة البيانات ومقارنة النتائج . وبالنسبة للمجتمعات المتأثرة التي تستند اقتصاداتها إلى المواد المعيشية ، فقد يتطلب الأمر إعداد مجموعات أكثر ملاءمة للمؤشرات الاجتماعية الاقتصادية .

الآثار الاقتصادية

١٠٢- يبقى العديد من المجتمعات الأصلية والمحلية مستقلاً من الناحية الاقتصادية بالنسبة لكونه قادراً على جميع ما تحتاجه من البيئة المحلية والتي تكملها من خلال المقايضة والتبادل وتدابير الاتجار مع المجتمعات المجاورة . ولا تعتمد هذه المجتمعات على الاقتصاد النقدي لعديد من السلع والحاجيات . وأحد المسائل الرئيسية في عمليات التقييم الاجتماعي الاقتصادي هو الدرجة التي تعمل بها التنمية المقترحة على تضخيم الوضع الاقتصادي المستقل أو تهدده بالنسبة للمجتمعات المتأثرة . والتحول من الاقتصادات المحلية التي تستند إلى المواد المعيشية إلى اقتصاد نقدي من شأنه أن يترك المجتمعات معرضة .

١٠٣- مع ذلك قد ينتفع مثل هذه المجتمعات من إدخال الفرص الاقتصادية الجديدة ، ولذلك هناك حاجة لتحديد هذه الفرص (التوظيف والتدريب وتنمية الاعمال الصغيرة) التي قد تنشأ في سياق التنمية المقترحة . غير أنه ينبغي أن يرافق ذلك تحليل الآثار المحتملة على الاقتصاد التقليدي المحلي والآثار الاجتماعية المحتملة (لاسيما بالنسبة إلى كيفية توزيع المنافع الاقتصادية) .

الآثار المحتملة على النظم التقليدية لحيازة الأراضي

١٠٤- إن التطويرات التي تشتمل بصورة خاصة على تغيرات في الممارسات التقليدية لإنتاج الغذاء ، أو التي تشمل إدخال زراعات تجارية وحصاد لأنواع برية معينة (على سبيل المثال تزويد طلب الأسواق بحشائش معينة ، وتوابل ونباتات طبية) قد تؤدي إلى ضغوط في إعادة هيكلة النظم التقليدية لحيازة الأراضي لتلائم المجالات الجديدة من الإنتاج . وقد تكون تشعبات هذه الأنواع من التغيرات واسعة وتحتاج إلى تقييمها بشكل ملائم .

اعتبارات التأنيث والتذكير

١٠٥- وفقاً لتقرير منظمة الأغذية والزراعة التابعة للأمم المتحدة (FAO) بشأن وضع الموارد الجينية العالمية للأغذية والزراعة ، على المستوى العالمي ، تنتج النساء أكثر من ٥٠ في المائة من مجموع الغذاء الذي يزرع . وفي العديد من البلدان النامية ، كانت هذه النسبة المئوية أكبر بكثير . ومثال ذلك يقدر بأن النساء تنتج ٨٠ في

المئة من الغذاء الذي يزرع في الصحراء الأفريقية السفلى ، و٥٠-٦٠ في المئة في آسيا ، و٤٦ في المئة في منطقة الكاريبي ، و ٣١ في المئة في أفريقيا الشمالية والشرق الأوسط وحوالي ٣٠ في المئة في أمريكا اللاتينية .

١٠٦- إن النساء في القطاع الزراعي قد تأثرت بشكل سلبي أيضا بتنشيط السياسات العامة الاقتصادية الموجهة نحو التصدير ، وتحرير التجارة وأنشطة في الشركات الانتقالية في الصناعات المتعلقة بالزراعة . وقد عمل التركيز على محاصيل التصدير على إزاحة النساء العاملات في بعض البلدان من العمل الزراعي الدائم إلى عمل موسمي . وقد تأثرت زراعة المواد المعيشية بشدة في البيئة الاقتصادية الجديدة ، تاركة النساء المزارعات للسعي إلى عمل موسمي . وإلى جانب العائدات الاقتصادية الضئيلة والمنخفضة من العمل الزراعي الموسمي ، أحاطت منظمة التغذية والزراعة علماً بتقهقر زراعة المواد المعيشية ، وإزدياد التلوث الصناعي وخسارة الأراضي إلى المشاريع التجارية الكبيرة ، التي غالباً ما تمولها الشركات عبر الوطنية ، والتي عملت على نشوء مشاكل هامة تتعلق بضمان الغذاء والصحة للمجتمعات الريفية الفقيرة .[٢٢]/

١٠٧- في العديد من المجتمعات الريفية التقليدية ، تتحمل النساء المسؤولية الكبيرة لإنتاج الغذاء ، أو تقديم معظم العمل مما يجعلهم متأثرين بشكل خاص بالتطويرات الزراعية التجارية إذ يصبحون عمال موسمين ، وليس منتجين بالوقت الكامل وعلى حسابهم لانتاج الغذاء لتأمين احتياجات عائلاتهم . وعلى اعتبارهم عمال موسمين بأجر قد يصبحوا معرضين بشكل خاص إلى ظروف تحددها الأسواق ، مثل الأجور المنخفضة وشروط العمل السيئة والحاجة إلى اتباع سوق العمالة الريفية (مما يضطرهم إلى السفر والتغيب لفترات عن عائلاتهم ومجتمعاتهم) .

اعتبارات الاجيال

١٠٨- في أي تقييم للأثر ، من الهام فحص الأثر المحتمل للتنمية المقترحة على جميع الأجيال ضمن المجتمع .

جوانب الصحة والسلامة

١٠٩- في عملية تقييم الأثر ، ينبغي تفحص جوانب الصحة والسلامة للتنمية المقترحة . وينبغي أن تندرج جوانب السلامة مثل المخاطر كالجروح الجسمية خلال البناء ، ومخاطر الصحة المتعلقة بمختلف أشكال التلوث وتخريب موائل النباتات الطبية واستخدام المواد الكيمائية (مواد مكافحة الآفات على سبيل المثال) .

الآثار على الالتحام الاجتماعي

١١٠- قد يكون للتطويرات آثار غير منتظمة على أعضاء المجتمع ، مثلاً ، بالتعويض إلى أعضاء معينين أو مستويات معينة من الأعضاء (على سبيل المثال بخلق فرص العمل لصغار النساء في المجتمعات) . وإن تغير استعمال الأراضي أو إزاحة الحقوق لاستخدام المناطق المعينة لتلائم تنمية معينة من شأنها أن تؤثر على عائلات معينة بشكل غير عادل . أو بوضع قيمة تجارية على مورد معين تعتمد عليها المجتمعات بشكل تقليدي لخدمة حاجة معينة ، مما يجعله أقل توفراً أو أقل إمكانية للحصول عليه . وأما تغير طابع الإنتاج ومستواه لمنتوج معين

/[22] E/CN.4/Sub.2/2000/13. ، الفقرة ٣٧ .

يصنع بشكل تقليدي للاستهلاك المحلي للاستفادة من الفرص التي تتيحها خدمة الأسواق الواسعة ، يمكن أن يجعل مثلاً ، المهارات التقليدية والمعرفة أقل أهمية باعتبارها أنها تستبدل بالآت . وهذه بدورها قد تؤدي إلى خسارة في المعارف التقليدية . وبذلك ، وكما تشير هذه الأمثلة ، أن هناك حاجة للأخذ في الحسبان الأثر الذي قد يتكون من التنمية المقترحة على إلتحام المجتمعات المتأثرة أو على استقرارها . لذلك يجب أن يضمن اقتراح التنمية أن تكون الآثـــار السلبية في حدها الأدني أو يتم التعويض عنها بشكل كاف ، وأن يجري تقاسم المنافع بشكل عادل فيما بين جميع المجموعات داخل المجتمعات المتأثرة .